وان يكون الاسم غير قابل للتا اي لا تدخله التا اما بحسب الاصل
او للعلمية فدخل اسود مع قبوله التا لان قبوله لعروض الاسمية
واما بحسب الوصفية فنحو ناقة سود او لوسمي بما يدخله
التا امتنع لعدم الدخول بعد العلمية ومن ثم امتنع احمر
بالوصف ووزن الفعل لانه مشتق من الحمرة فالالف زائدة
وليس بوزنه احمر وان عرف بعلم الوصف الاصل المطبوع على
العمل ووزن الفعل لانه يقال يعمله للناقة النجيبة المطبوعة
للعمل فاذا سمي بيعمل امتنع كما مر وكذا بيعمله للتانيث والعلمية
واذا تغير الوزن فان بقي الحرف الزائد اعتبر والا فلا ان كان
بالاعلام اللازم كما في الامر وكذا ان لم يلزم كما لتخفيف عند سيبويه

قوله او العلمية وزيادة الالف والنون اي الالف والنون
الزائدتان المشبهتان لالفي التانيث في عدم لحوقهما التا قال
المرادي اذا ابدل من النون الزائدة لامر منع من الصرف اصيلة
فان اصله اصيلان فلو سمي به منع من الصرف ولو ابدل من
حرف اصلي نون صرف بعكس اصيلان مثاله ذلك حنان في
حناء ابدلت همزته نونا قوله او العلمية والعدل
نحو معدل العدل خروج الاسم وتجاوزه عن صيغته الاصلية بان
يكون الاسم ماخوذ من لفظ اخر كان الاصل والقياس ان يستعمل
ذلك مكان الماخوذ وما في معناه كمخرج الفعل ونحو من المشتقات
اذ لبس الاصل استعمال المشتق منه مكان المشتق وفي معناه
ولا بد ان لا يكون على وجه الاصل التصريفي كمخرج نحو عمر

والحق كما قاله استاذ شيخنا ان التعريف لبس بتمام لما علم من
المطولات قوله او كان فيه الوصف والعدل نحو مثنى وثلاث
ورباع الوصف اسم بدل على ذات معينة وحالة من احوالها فتصح اطلاقه
على كل من اتصف بتلك الحالة كاحمر ي حاله الحمرة ولو عبر بدل الوصف
بالوصفية لكان اولى وشرط كون الوصف علة لمنع الصرف ان تكون
وصفيته متحققة في الاصل بمعنى ان الواضع وضعه للمعنى الوصفي
اولا الا ان يكون عارضا بعد الوضع لمعنى غير وصفي ثم اريد
الوصفي واذا استعمل الوصف الاصل غالبا في معنى غير وصفي
بان اريد به ذات معينة مع ملاحظة حالها او بدونها
بحيث لم تخرج تلك الارادة الى قرينة لم يضر في كونه علة لمنع الصرف
لذلك صرف اربع في قولهم مررت بنسوة اربع فان اربعا وان اريد
به ما فيه العدد المعين الا ان الواضع وضعه اولا لنفس العدد
فلا يكون وصفا في الاصل فلم يعتبر لذلك عند الجمهور وامتنع
من الصرف اسود وارقم للحية لوضعها للمعنى وصفي اي ماله
سواد ورقم وما فيه الوطف والعدل الحقيقي نحو ثلاث
مثلث فان كلا منهما معناه متعدد مكرر والاصل تعدد
اللفظ عند تعدد المعنى وتكرره وحيث لم يتعدد علم انه معدول
عن مكرر وهو ثلاثة ثلاثة ومثلها ثنا ومثنى ورباع ومربع
واختلفوا فيما وراء ذلك الى عشار ومعشر هل جاء لا والصواب
مجيئه وسبب منع الصرف في ثلاث واخواته العدل كما عرفت
والوصفية لاني ثلاثة ثلاثة وصفية عارضة واذا اخذت